

قرر ما يلي :

الفصل الأول . تمت المصادقة على الملحق التعديلي عدد 10 للاتفاقية المشتركة القطاعية لصناعة تحويل البلاستيك الممضى بتاريخ 23 سبتمبر 2011 والمصاحب لهذا القرار.

الفصل 2 . تنطبق وجوباً أحكام هذا الملحق التعديلي على جميع المؤجرين والعملة التابعين للنشاطات المضبوطة بالفصل الأول من الاتفاقية المشتركة القطاعية المشار إليها أعلاه ، وذلك في كامل تراب الجمهورية.

تونس في 11 أكتوبر 2011.

وزير الشؤون الاجتماعية

محمد الناصر

اطلع عليه  
الوزير الأول  
الباجي قائد السبسي

**ملحق تعديلي عدد 10  
للاتفاقية المشتركة القطاعية  
لصناعة تحويل البلاستيك**

بين الممضين أسفلاً :

- الاتحاد التونسي للصناعة والتجارة والصناعات التقليدية
- الغرفة النقابية لصانعي ومحولي البلاستيك من جهة
- الاتحاد العام tunisi للشغل
- الجامعة العامة للنفط والمواد الكيميائية من جهة أخرى

بعد الاطلاع على الاتفاقية المشتركة القومية لصناعة تحويل البلاستيك الممضاة بتاريخ 13 أكتوبر 1976 والمصادق عليها بقرار وزير الشؤون الاجتماعية المؤرخ في 11 نوفمبر 1976 والصادرة بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 80 المؤرخ في 2 ديسمبر 1976.

وعلى الملحق التعديلي عدد 1 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 13 أفريل 1983 والمصادق عليه بقرار وزير الشؤون الاجتماعية المؤرخ في 23 أوت 1983 وال الصادر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 59 المؤرخ في 13 و 16 سبتمبر 1983.

وعلى الملحق التعديلي عدد 2 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 22 فيفري 1989 والمصادق عليه بقرار وزير الشؤون الاجتماعية المؤرخ في 22 مارس 1989 والصادر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 22 المؤرخ في 28 مارس 1989،

قرار من وزير الشؤون الاجتماعية مؤرخ في 11 أكتوبر 2011 يتعلق بالمصادقة على الملحق التعديلي عدد 10 للاتفاقية المشتركة القطاعية لصناعة تحويل البلاستيك.

إن وزير الشؤون الاجتماعية،

بعد الإطلاع على مجلة الشغل الصادرة بالقانون عدد 27 لسنة 1966 المؤرخ في 30 أفريل 1966 ، وخاصة فصلها 37 وما بعده،

وعلى القرار المؤرخ في 11 نوفمبر 1976 المتعلق بالمصادقة على الاتفاقية المشتركة القومية لصناعة تحويل البلاستيك،

وعلى القرار المؤرخ في 23 أوت 1983 المتعلق بالمصادقة على الملحق التعديلي عدد 1 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 13 أفريل 1983،

وعلى القرار المؤرخ في 22 مارس 1989 المتعلق بالمصادقة على الملحق التعديلي عدد 2 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 22 فيفري 1989،

وعلى القرار المؤرخ في 13 أكتوبر 1990 المتعلق بالمصادقة على الملحق التعديلي عدد 3 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 12 سبتمبر 1990،

وعلى القرار المؤرخ في 7 سبتمبر 1993 المتعلق بالمصادقة على الملحق التعديلي عدد 4 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 12 أوت 1993،

وعلى القرار المؤرخ في 24 جويلية 1996 المتعلق بالمصادقة على الملحق التعديلي عدد 5 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 23 جويلية 1996،

وعلى القرار المؤرخ في 14 جويلية 1999 المتعلق بالمصادقة على الملحق التعديلي عدد 6 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 30 جوان 1999،

وعلى القرار المؤرخ في 25 نوفمبر 2002 المتعلق بالمصادقة على الملحق التعديلي عدد 7 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 14 نوفمبر 2002،

وعلى القرار المؤرخ في 17 جانفي 2006 المتعلق بالمصادقة على الملحق التعديلي عدد 8 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 29 ديسمبر 2005،

وعلى القرار المؤرخ في 17 فيفري 2009 المتعلق بالمصادقة على الملحق التعديلي عدد 9 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 28 جانفي 2009،

وعلى الاتفاقية المشتركة القومية لصناعة تحويل البلاستيك الممضاة بتاريخ 13 أكتوبر 1976، والمعدلة بالملحقات التعديلية المذكورة أعلاه.

**3- منحة الصندوق:**

يتمتع العمال المكلفوون بمسك الصندوق بمنحة حدد مقدارها بـ 22 د في الشهر.

**4- منحة النقل :**

تمنح لكل عامل ، علاوة على المبلغ المقرر بالتشريع الجاري به العمل (الأمر عدد 503 المؤرخ في 16 مارس 1982 والمنقح بالأمر عدد 691 لسنة 1986 المؤرخ في 19 جويلية 1986) ، منحة نقل حدد مقدارها الجملي بـ 27,500 د.

وتجرى على هذه المنحة تخفيضات حسب نسبة التغبيات غير الخالصة من طرف المؤجر.

**5- منحة التنقل :**

كل تنقل ناتج عن العمل في شعاع 50 كلم ، يخول للعامل التمتع بالمنحة التالية :

. منحة الفطور : 5,466 د

. منحة العشاء : 5,466 د

. منحة السكنى : 5,600 د

الفصل الثاني . يطبق جدول الأجر عدد 1 وعدد 2 المرفقان بهذا الملحق التعديلي بداية من أول ماي 2011 .

تنسحب بصفة استثنائية وبالنسبة لسنة 2011 ، الزيادات في الأجور الناتجة عن تطبيق هذين الجدولين على العمال الذين يتلقاون أجورا تفوق الأجر المضبوطة بجدولي الأجور المرفقين بهذا الملحق التعديلي.

الفصل الثالث . يدخل هذا الملحق التعديلي حيز التنفيذ بداية من أول ماي 2011 .

تونس في 23 سبتمبر 2011.

**عن المنظمات النقابية لأصحاب**

**العمل**

رئيس الاتحاد التونسي للصناعة والتجارة

والصناعات التقليدية

وداد بو شماوي

رئيس الغرفة النقابية

لصانعي ومحولي البلاستيك

نور الدين التركي

**عن المنظمات النقابية**

**للعمال**

الأمين العام للاتحاد العام

التونسي للشغل

عبد السلام جراد

الكاتب العام للجامعة العامة

للنفط والمواد الكيميائية

الحسناوي السميري

وعلى الملحق التعديلي عدد 3 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 12 سبتمبر 1990 والمصادق عليه بقرار وزير الشؤون الاجتماعية المؤرخ في 13 أكتوبر 1990 وال الصادر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 66 المؤرخ في 16 أكتوبر 1990 ،

وعلى الملحق التعديلي عدد 4 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 12 أوت 1993 والمصادق عليه بقرار وزير الشؤون الاجتماعية المؤرخ في 7 سبتمبر 1993 وال الصادر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 71 المؤرخ في 21 سبتمبر 1993 ،

وعلى الملحق التعديلي عدد 5 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 23 جويلية 1996 والمصادق عليه بقرار وزير الشؤون الاجتماعية المؤرخ في 24 جويلية 1996 وال الصادر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 60 المؤرخ في 26 جويلية 1996 ،

وعلى الملحق التعديلي عدد 6 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 30 جوان 1999 والمصادق عليه بقرار وزير الشؤون الاجتماعية المؤرخ في 14 جويلية 1999 وال الصادر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 60 المؤرخ في 27 جويلية 1999 ،

وعلى الملحق التعديلي عدد 7 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 14 نوفمبر 2002 والمصادق عليه بقرار وزير الشؤون الاجتماعية والتضامن المؤرخ في 25 نوفمبر 2002 وال الصادر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 101 المؤرخ في 13 ديسمبر 2002،

وعلى الملحق التعديلي عدد 8 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 29 ديسمبر 2005 والمصادق عليه ، بقرار وزير الشؤون الاجتماعية والتضامن والتونسيين بالخارج المؤرخ في 17 جانفي 2006 وال الصادر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 8 المؤرخ في 27 جانفي 2006،

وعلى الملحق التعديلي عدد 9 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 28 جانفي 2009 والمصادق عليه ، بقرار وزير الشؤون الاجتماعية والتضامن والتونسيين بالخارج المؤرخ في 17 فيفري 2009 وال الصادر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 16 المؤرخ في 24 فيفري 2009 ،

وعلى بروتوكول الاتفاق حول الزيادات في الميرم بتاريخ 29 جويلية 2011 بين الاتحاد العام التونسي للشغل والاتحاد التونسي للصناعة والتجارة والصناعات التقليدية

تم الاتفاق على ما يلي :

الفصل الأول . ينتح الفصل 48 من الاتفاقية المشتركة القطاعية المشار إليها أعلاه كما يلي :

الفصل 48 ( جديد ) ملحقات الأجر:

تنتح الأحكام المتعلقة بالمنحة التالية كما يلي :

2- منحة القفة :

تمنح للعمال المعينين من طرف رئيس المؤسسة منحة تسمى "منحة القفة " ضبط مقدارها الشهري بـ 13,086 د ، إذا ما اضطر هؤلاء العمال للبقاء بأماكن العمل طيلة سبع ساعات متتالية .

جدول الأجر عدد 1  
المستخدمون واطارات الاشراف  
يقع العمل به بداية من 1 مאי 2011

16	15	14	13	12	11	10	9	8	7	6	5	4	3	2	1	الدرجة الأقدمية بالدرجة الصنف
2	2	2	2	2	2	2	2	2	2	2	2	2	2	2	2	الدرجة الأقدمية بالدرجة الصنف
<b>358,067 356,295 354,523 352,751 350,984 349,212 347,445 345,627 344,893 344,558 344,025 343,487 342,955 342,418 341,886 338,339 1</b>																الدرجة الأقدمية بالدرجة الصنف
<b>389,511 387,474 385,437 379,900 377,965 376,030 374,091 372,157 370,224 368,289 367,247 366,592 365,910 365,256 364,601 363,946 2</b>	الدرجة الأقدمية بالدرجة الصنف															
<b>419,583 417,357 415,131 412,905 410,679 408,453 406,227 401,502 399,276 397,050 394,824 392,598 390,373 388,570 387,624 386,678 3</b>	الدرجة الأقدمية بالدرجة الصنف															
<b>445,618 443,295 440,972 438,649 436,326 434,003 431,680 429,357 427,035 424,712 419,889 417,566 415,243 412,920 410,597 406,972 4</b>	الدرجة الأقدمية بالدرجة الصنف															
<b>495,895 493,055 490,215 487,375 482,036 479,197 476,358 473,519 470,680 467,840 465,002 462,163 459,323 456,484 453,645 448,306 5</b>	الدرجة الأقدمية بالدرجة الصنف															
<b>561,296 557,317 553,546 549,671 545,802 539,431 535,560 531,688 527,817 523,945 520,074 516,202 512,330 505,959 502,088 498,216 6</b>	الدرجة الأقدمية بالدرجة الصنف															
<b>614,139 609,494 604,849 600,204 595,558 590,912 586,266 581,621 576,975 572,329 565,183 560,537 555,891 551,246 546,600 541,954 7</b>	الدرجة الأقدمية بالدرجة الصنف															
<b>711,473 706,279 701,085 694,891 688,696 682,502 676,308 670,113 663,919 657,724 651,530 645,336 639,141 632,947 626,753 620,558 8</b>	الدرجة الأقدمية بالدرجة الصنف															

ملاحظة : تتضمن الأجر المضبوطة بهذا الجدول المنحة التكميلية المؤقتة المحدثة بالأمر عدد 437 لسنة 1981 المقرر في 7 أفريل 1981 والمربع فيها بالأمر عدد 501 لسنة 1982 المقرر في 16 مارس 1982.

جدول الأجر عدد 2  
العمال الخالصون بالساعة

يقع العمل به بداية من 1 ماي 2011

16	15	14	13	12	11	10	9	8	7	6	5	4	3	2	1	الدرجة الأقدمية بالدرجة الصنف
2	2	2	2	2	2	2	2	2	2	2	2	2	2	2	2	الدرجة الأقدمية بالدرجة الصنف
<b>1,689 1,681 1,673 1,665 1,657 1,649 1,645 1,643 1,641 1,639 1,636 1,634 1,631 1,630 1,627 1,591 1</b>																الدرجة الأقدمية بالدرجة الصنف
<b>1,821 1,813 1,805 1,797 1,788 1,780 1,771 1,761 1,759 1,757 1,754 1,752 1,750 1,747 1,745 1,742 2</b>	الدرجة الأقدمية بالدرجة الصنف															
<b>1,949 1,939 1,929 1,919 1,910 1,901 1,891 1,882 1,873 1,864 1,861 1,858 1,855 1,853 1,850 1,847 3</b>	الدرجة الأقدمية بالدرجة الصنف															
<b>2,071 2,062 2,053 2,044 2,035 2,014 2,004 1,995 1,986 1,976 1,967 1,957 1,955 1,953 1,951 1,949 4</b>	الدرجة الأقدمية بالدرجة الصنف															
<b>2,286 2,275 2,264 2,253 2,242 2,231 2,219 2,208 2,196 2,185 2,162 2,150 2,139 2,128 2,116 2,105 5</b>	الدرجة الأقدمية بالدرجة الصنف															
<b>2,486 2,472 2,458 2,444 2,419 2,405 2,392 2,378 2,365 2,352 2,338 2,325 2,311 2,298 2,272 2,259 6</b>	الدرجة الأقدمية بالدرجة الصنف															

ملاحظة : تتضمن الأجر المضبوطة بهذا الجدول المنحة التكميلية المؤقتة المحدثة بالأمر عدد 437 لسنة 1981 المقرر في 7 أفريل 1981 والمربع فيها بالأمر عدد 501 لسنة 1982 المقرر في 16 مارس 1982.